

8) شرح بداية العابد وكفاية الزاهد - للشيخ سالم القحطاني

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المصنف رحمه الله تعالى فصل هذا الفصل في تطهير النجاسات - [00:00:00](#)

يعني كيف تطهر النجاسات قال الشارح مسألة تطهير النجاسات على قسمين القسم الاول ان تكون النجاسة على غير الارض علاء غير الارض كأن تكون في الثياب او الفرش او الاواني ونحوها - [00:00:17](#)

وهذا لا يخلو من ثلاثة انواع النوع الاول نجاسة متوسطة نجاسة متوسطة واثار اليها بقوله يشترط لتطهير كل متنجس سبع غسلات ان انقت السبع طيب يعني لماذا قالوا لنا جلسة متوسطة؟ لان النجاسات عندهم على على ثلاثة انواع الجلسة مخففة جلسة متوسطة ونجاسة مغلظة - [00:00:34](#)

النجاسة المغلظة هي التي تحتاج مع الماء الى تراب. طيب سيأتينا هذا كله ان شاء الله في هذا الفصل طيب ما هي النجاسة المتوسطة في المذهب آ قال يشترط لتطهير كل متنجس - [00:01:02](#)

هذا على غير الارض طيب كل متنجس سبع غفلات ان انقت السبع يعني لابد من سبع لا يقل عن سبع غسلات. هذا مذهب الحنابلة طيب حتى ولو حصل الانقاء وتطهر المكان بست لا يكفي - [00:01:17](#)

لابد ان تصل الى السابع طيب حصل الانقاء بسبع يكفي لم يحفر الانقاء بسبع واحتجت الى الغسلة الثامنة تزيد الثامنة واضح لقول ابن عمر رضي الله عنهما امرنا بغسل الانجاس سبعا. ذكره في المغني ولم نجد من خرجه. هكذا قال الشارحان - [00:01:39](#)

طيب لكن عدم وجود عدم وجود من خرجه بالنسبة لهما. لكن ربما لو بحث رجل اخر ربما يجده طيب على كل والا بان لم تلقي فيزيد على السبع حتى تنقي النجاسة. هذا الذي قلته لكم الان اذا انقى الى السبعة ووجدت ان الثياب قد - [00:02:01](#)

بالسبعة الحمد لله لم يتطهر بالسبعة زد الثامن. لم يتطهر زد التاسع. وهكذا حتى يطهر المكان. مسألة يشترط في ازالة النجاسة الحكيمة ان تكون الازالة بماء طهور ان تكون الازالة بماء طهور فلا تطهر ارض متنجسة بغير الماء من المانعات - [00:02:20](#)

نعم فلا تطهر ارض متنجسة بغير الماء من الماء. يعني عندنا الارض متنجسة فعلى المذهب لابد ان تسكب عليه الماء ولا توجد مادة ولا سائل ولا اي شيء اخر يطهر هذه النجاسة شرعا الا الماء الطهور - [00:02:47](#)

واضح؟ ويستدلون بان النبي صلى الله عليه وسلم لما في قصة البخاري ومسلم عندما دخل ذاك الاعرابي وبال في ارض في في بالة في المسجد على الارض اه امر النبي صلى الله عليه وسلم بان اه بان يهريقوا عليه ذنوبا من ماء - [00:03:08](#)

طيب قالوا ولو كان هناك شيء اخر آ يقوم مقامه آ لا لا اشار اليه او لقال لهم ازيلوه باي طريقة لكنه نص على الماء فدل على انه لا يزيل النجاسة الحكيمة - [00:03:26](#)

يعني النجاسة التي تطرأ على الشيء آ لا يزيلها الا الماء دون غيره من المانعات طيب لو عندنا لو عندنا ارض فيها نجاسة وجاءت الشمس وازالت هذه النجاسة. هل تزول النجاسة بالشمس؟ قال المصنف ولا بالشمس - [00:03:39](#)

ولا بالشمس ولا بالريح ولا بالجفاف. اذا لا بد من ايش؟ لا بد من ماء لابد من ماء لحديث انس رضي الله عنه في بول الاعرابي السابق ذكرته لكم الان. ومنه جاء في نص الحديث ثم دعا بدلو من ايش؟ من ماء - [00:04:01](#)

فلما نص النبي صلى الله عليه وسلم على الماء نتقيد بهذا. فوجب التقيد به واضح هذا طيب ويشترط ان تكون مع حث ما هو الحد؟ هو فرك الشيء اليابس عن الثوب وقرص لمحل النجاسة وهو بالصاد المهملة - [00:04:18](#)

مهمة يعني لا يوجد نقطة يعني صاد اما اذا قال اذا قال معجمة يعني ضاد طيب ذلك باطراف الاصابع والاظفار. مع صب الماء عليه
لحاجة الى ذلك. ولو في كل مرة ان لم يتضرر المحل بالحت او - [00:04:34](#)

القرص فيسقط. يعني متى نقول لك يجب ان تحط وان تقرص الشيء؟ اذا كان هذا الشيء لا يتلف ولا يفسد بالحت وبالقرص. اما اذا
كان آآ المحل سيتضرر بالحت والقرص فلا تفعل ذلك - [00:04:51](#)

وان يكون ذلك مع عصر مع اه مع عصر مع امكان العصر الثياب آآ يعني اذا غسلتها فعليك ان تعصرها حتى نتيقن خروج او يغلب على ظننا خروج
النجاسة مع عصر مع اه مع عصر مع امكان العصر فيما تشرب - [00:05:08](#)

اذا كان هذا الشيء يمكن عصره مثل الثياب طيب اه قال وان يكون ذلك مع عصر مع امكان العصر فيما تشرب النجاسة بحسب
الامكان. بحيث لا لا يخاف فسادة يعني بحيث نعرف اننا اذا عصرنا هذا الشيء لن يفسد - [00:05:25](#)

كل مرة من السبع خارج الماء ليحصل انفصال الماء عنه طيب هذا هو النوع الاول وهو النجاسة اه المتوسطة وقلنا يشترط لها كم
غسلة؟ سبع غسلات على مذهب الامام احمد - [00:05:53](#)

النوع الثاني النجاسة المغلفة يعني مشددة و اشار اليها بقوله وكونوا احداها والاولى اولى للحديث الاتي في متنجس بكلب بجميع
اجزائه وفضلاته او متنجس بخنزير بجميع اجزائه وفضلاته او ما تولد منهما او من احدهما بتراب ظهور او نحوه. هذه النجاسة
المقلطة - [00:06:10](#)

متى تكون النجاسة مغلفة؟ نقول نجاسة كلب بجميع اجزائه وفولاته اكرمكم الله نجاسة الخنزير بجميع اجزاء جسمه وفضلاته او ما
تولد من منهما يعني من من الكلب والخنزير او من احدهما تولد من احدهما هذا كله نجاسته مغلفة - [00:06:34](#)

ما حكم النجاسة المغلفة يجب فيه آآ ان يغسل سبع مرات طيب احدي هذه الغسلات السبع تكون بالتراب طيب اين تكون هذه اين
نضع التراب الاول في الوسط من بعد السبع يعني قبل السبع ام اثناء السبع ام بعد السبع الغسلات؟ قال الشارح والاولى اولى -
[00:06:57](#)

يعني اولى هذه الغسلة تكون بالتراب طيب هل لابد من تراب؟ ظهور ام يجوز لو استعملنا شيئا غير التراب من ادوات التنظيف هذا
الشارع او نحوي كاوشنان وصابون وغيرهما مع الغسلات السبع. اذا اذا استعملت التراب فهو الافضل لانه هو الذي ورد فيه النص. وان
استعملت غير التراب مثل الصابون - [00:07:26](#)

والاوشنان الاسنان نوع من انواع الصابون. قديم كان يستعمل عندهم هو نوع من انواع الصابون طيب والصابون على ما اذكر اني
قرأت في اه في بعض الحواشي ان الصابون اه كلمة فارسية معربة - [00:07:54](#)

كلمة فارسية معربة المهم اه ان يكون مع هذه الغسلات السبع اه الاولى تكون مع التراب لانها ابغ من التراب في الازالة يعني
الصابون فيجب ذلك في هذه الثلاث فقط دون غيرها غيرهما من النجاسات - [00:08:11](#)

يعني يقصد نجاسة الكلب الخنزير او ما تولد منهما. لحديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ظهور اثناء احدهم اذا ولغ فيه الكلب ان
يغسله سبع مرات اولى هن بالتراب اولى هذه الغسلات تكون بالتراب - [00:08:30](#)

والخنزير شر منه يعني شر من من؟ من الكلب. فاذا كان الكلب يجب فيه التسبيح مع التراب فما بالكم بالخنزير وهو اشد نجاسة منه
لنص الشارع على تحريمه وحرمة اقتنائه. فثبت بالحكم فيه بطريق التنبيه. وانما لم ينص الشارع عليه لانهم لم يكونوا يعتادونه.
يعني قد يقول - [00:08:50](#)

هل اه يعني لماذا لم يذكروا خنزير وانتم تقولون حكم الخنزير والكلب واحد يقول لم يذكره لانه لم يكن متداول او مألوف آآ بين
العرب لم تكن العرب اه تربى الخنازير. فلذلك لم يحتاجوا الى تنصيص عليه - [00:09:13](#)

لكنه نص على الكلب فنحن نلحق بالكلب كل ما كان مثله في النجاسة بل اشد وذلك مثل الخنزير فما الذي حصل هنا عملية قياس
الذي فعلناه هنا عملية قياس. قسنا - [00:09:29](#)

اثنا الكلب الذي ورد فيه النص قسناه على الخنزير الذي لم يرد فيه النص وهذا يسمى عند العلماء بالقياس مسألة ويبر بقاء طعم

النجاسة مطلقا اذا ازلت النجاسة لكن بقي طعمها هل يظر او لا يظر؟ قال يظر - 00:09:44

لماذا قال لدالته على بقاء العين. هذا معناه ان عين النجاسة جرم النجاسة جسم النجاسة ما زال موجودا. بدليل ان الطعم موجود قال ولسهولة ازالته انه سهل عليك ان تزيله. فلذلك ما دام الطعم باقيا فهذا يعني ان النجاسة ما زالت موجودة فلا بد ان تتخلص منه -

00:10:08

طيب عرفنا ان ان بقاء الطعم يضر. طيب سؤال اخر. هل يضر بقاء لون النجاسة لو بقي لون النجاسة فقط. يعني لا يوجد طعم ولا

يجد رائحة فقط بقي لونها هل يضر - 00:10:32

هذا الشارع ولا يضر بقاء ولا يضر بقاء لون النجاسة فقط عرفنا الجواب هيا مر بقاء رائحة النجاسة فقط رائحة دون لون ودون

طعام هل يضر؟ قال او ريح النجاسة فقط يعني لا يظر - 00:10:48

هذا ايضا لا يضر. طيب السؤال الذي بعده لو بقي اللون النجاسة وريح النجاسة معا كلاهما بقي ولكن لا يوجد ايش؟ لا يوجد طعم

للنجاسة. هل يضر؟ قال لا يظر - 00:11:08

او هما اي اللون والريح معا يعني لا يضر. بشرط قال عجزا اي عند عدم القدرة على ازالته واذا عجزت عن ازالته بقي اللون او بقي

الرائحة فقط او بقي كلاهما فلا يضر ذلك - 00:11:23

واضح هذا؟ اذا الفقهاء يفرقون بين بقاء الطعم وبين بقاء اللون او الرائحة الطعم يشددون فيه الطعم يشددون فيه لابد ان يزول لانه

سهل لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان خولة بنت يسار اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انه ليس لي الا ثوب

واحد وانا احيض - 00:11:40

فكيف اصنع قال اذا طهرت طهرت فاغسله ثم صلي فيه وقالت فان لم يخرج الدم قال يكفيك غسل الدم ولا يضر ذلك هذا الشاهد. ولا

يضر ذلك اثره الاثر ايش سيكون؟ الاثر سيكون اما - 00:12:06

لون واما رائحة فان بقي اللون او الريح او هما معا مع القدرة على ازالتهما اذا كنت قادرا على ازالة هذه الشئتين ولم تفعل انت مقصر

فانه يضر لبقاء عين النجاسة كلامنا في الذي عجز - 00:12:27

انسان عجز عن ازالة اللون معذور. عجز عن ازالة الرائحة معذور. عجز عن ازالة اللون والرائحة معذور النوع الثالث والاخير نجاسة

مخففة ويكفي فيها النبح تنضح فقط الماء وهي شئتان - 00:12:43

النضح يعني اشبه بالرش. ترش الماء عليه آآ وهي شئتان ما هي النجاسة المخففة شئتان واحد بول الغلام واثار اليه بقوله ويجزئ في

بول غلام لا غائطه ولا بول جاربية وغائطها. فانها من النجاسة المتوسطة - 00:13:06

اذا كان الغلام لم يأكل طعاما لشهوة نضحه وهو غمره بالماء النضح هو ان يغمر بالماء. وان لم يقطر منه شيء نعم انا قلت ان النبح هو

الرش لا هو يقول النضح هو ان يغمر. ان يغمر الشيء - 00:13:27

بالماء طيب انظروا الى هذه القيود. نحن نقول اذا توفرت هذه القيود فاننا نحكم على هذا الماء او على هذا على هذه النجاسة بانها

مخففة وبناء عليه يكفي فيها النضح - 00:13:51

يكفي فيها النبح طيب ما هي هذه القيود اولا ان يكون بولا لا غائطا ثانيا ان يكون لغلام يعني ذكر وليس لانشى ثالثا ان يكون لم يأكلوا

الطعام لشهوة وسنوضح هذا ما معنى لم يكن للطعام في شهوة؟ فاذا وجدت هذه القيود الثلاثة فهذا هذه النجاسة مخففة يكفي -

00:14:10

فيها مجرد النضح والنضح هو ان يغمر بالماء طيب اه طيب فان كان بول جاربية هذي نجاسة متوسطة لا يكفي فيها النضح اه اذا كان

اه غائطا لغلام اكرمكم الله. هذا ايضا ليست ليست مخففة. لا يكفي فيها النبح - 00:14:43

طيب اذا يقول الشارح اه اذا كان الغلام لم يأكل طعاما لشهوة نضحه يعني يكفي نضحه وهو غمره بماء وان لم يقطر منه شيء. ما

معنى هذا الكلام؟ يعني لا تحتاج الى عصر - 00:15:10

والى حت والى قرص ونحو ذلك هذا لا يحتاج لانها نجاسة اه مخففة في حديث ام قيس بنت محصن رضي الله عنها انها اتت بابن لها

صغير لاحظ الرواية ماذا تقول؟ لم يأكل الطعام - 00:15:27

يعني يتغذى بالحليب فقط. لا يأكل الطعام لشهوة اه لم يأكل الطعام الى رسول الله يعني اه انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:45

في حجره فبال على ثوبه. هذا الشاهد فدعا بماء فنضحه ولم يغسله ودل هذا على ان النبح رتبة دون ايش دون الغسل. يعني الغسل اقوى واشد اما النظح فهو اخف رتبة منه - 00:16:00

طيب آآ وقولها لم يأكلوا الطعام اي بشهوة واختيار هذا معنى ان يكون الصبي يشتهي الطعام ويختار الطعام طيب فهذا بوله ليس من النجاسة المخففة واضح؟ ليس بالنجاسة المخففة بل لابد ان يغسل ولا يكفي فيه النضح - 00:16:20

قلنا النظح وغمره بالماء طيب يعني قلت لكم هو النبح هذا اقل رتبة من الغسل. يعني هو اشبه ما يكون بالرش كما سيأتي الان في رواية اخرى طيب قال وقولها لم يأكل الطعام اي بشهوة واختيار. لا عدم اكله بالكلية. يعني لا نقصد انه لا يأكل بالطعام بالكلية. لا

ممكن احيانا يأكل لقمة لقمة او لقمة - 00:16:43

لكنه لا لا يطلبه ولا يشتهي ولا يختاره قال لانه يسقى الادوية والسكر حين الولادة والتفريق بين الغلام والجارية لماذا فرقتم بين بول الغلام القبول الجارية قال لحديث ابي السمع رضي الله عنه مرفوعا قال يغسل لاحظ في بول الجارية قال يغسل - 00:17:10

قال يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام واضح ويرش من بول الغلام. فهذا الحديث رواه ابو داود اه دل على التفريق بين بول الغلام وبين بول الجارية. هكذا ورد النص - 00:17:35

فنحن نؤمن به ونسلم به. طيب. بعد ذلك الاطباء لهم ان ان يفسروا هذا طبيا يعني ما الفرق بينهما من ناحية الطب؟ لا بأس. ولكن نحن نؤمن به ونعمل به - 00:17:52

طيب اذا كان الغلام يأكل الطعام بشهوة هل يكفي في بوله النظح او الرش؟ لا لا يكفي. بحيث يتتبع الطعام ويشتهي فان بوله يعد من ايش؟ من النجاسة المتوسطة ولا يعد من النجاسة المخففة. طيب واذا حكمنا عليه بانه نجاسة متوسطة؟ كيف كيف - 00:18:08

التعامل معه نقول لابد فيه من الغسل يعني يعصر ويبالغ فيه طيب الشيء الثاني الذي نجاسته مخففة هو قيء الغلام الذي لم يأكل الطعام لشهوة هذا ايضا يكفي فيه النظح لانه اخف من بوله - 00:18:27

فيكفي نضحه بطريق الاولى يعني اذا كان بول الغلام الذي لا يأكل الطعام في شهوة اذا كان بوله نجاسة مخففة ويكفي فيه الرش فما بالك بقيئه والقيء هذا يعني عبارة عن طعام فهو لا شك انه اخف نجاسة. فهذا من باب اولي وان لم يرد فيه الحديث لكننا نقيسه عليه

- 00:18:48

ثم قال القسم الثاني من اقسام تطهير النجاسات ان تكون النجاسة على الارض ونحوها. واثار اليه بقوله وفي نحو صخر واحواض وارض تنجست بمائع ولو من كلب او خنزير ماذا نفعل؟ قال مكائرتها بماء. يعني نصب عليه الماء صبا بكثرة - 00:19:09

حتى يذهب لون النجاسة وريحها. طيب كم العدد؟ ما في عدد مفتوح. حتى تيقن او يغلب على ظنك ان النجاسة ذهب لونها او ريحها. من غير اعتبار عدد من غير اعتبار ايش؟ من غير اعتبار عدد. لحديث انس رضي الله عنه ان اعرابيا بال في المسجد -

00:19:34

وقاموا اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه. رواه الشيخان وليس فيه ذكر عدد معين مقال سبع ولا ثلاث ودفع للحرج والمشقة فان بقي لون النجاسة او ريحها لم تطهر لانه دليل على بقائها - 00:19:57

هذا طبعا مع القدرة. طيب اذا عجز؟ قال ما لم يعجز عن اذهابهما او اذهاب احدهما. فتطهر كغير الارض يعني اي شيء تعجز عنه يسقط عنك اي شيء اي تعجز عنه يسقط عنك. فاذا عجزت عن اذهابهما يعني الرائحة واللون - 00:20:20

او اذهاب احدهما يسقط عنك ذلك ولا يجب عليك ان تفعل شيئا كما قلنا ذلك في غير الارض ما نقوله في الارض نقوله ايضا في غير الارض من ناحية ماذا؟ من ناحية العجز وعدم القدرة - 00:20:42

قال ولو لم يزل الماء فيه ماء اي في المنضوح من بول الغلام وفي الارض ونحوها فيطهران مع بقاء الماء عليهما لظاهر ما تقدم من

الادلة. طيب ثم قال مسألة - 00:20:57

ولا تطهر ارض متنجسة ولا غيرها بشمس يعني بالتشميس هذا لا يطر لماذا لابد من ماذا؟ لابد من ماء ولا ريح ولا جفاف لانه صلى الله عليه وسلم امر بغسل بول الارض بول بول الاعرابي ولو كان ذلك - 00:21:14

يطهر لاكتفى به طيب وهذا تقدم هذه المسألة تقدمت الاشارة اليها. مسألة ولا تطهر نجاسة عينية بالاستحالة الان كل ما سبق ذكره تسمى بالنجاسة الحكمية النسخة الحكومية هي النجاسة الطارئة. يعني ثوبي الان نظيف. لكن طرأت عليه - 00:21:32

نجاسة فهذا يقال له جلسة حكمية. طيب فيتطهر يعني. يمكن ان يتطهر. النجاسة العينية لا هو الشيء الذي عينه وذاته نجسة عينه وذاته نجسة مثل جلسة الكلب هذي نجاسة عينية والخنزير - 00:21:54

ونجاسة الدم ونجاسة الخمر هذي كلها نجاسات عينية طيب كيف هل يمكن ان تطهر النجاسة العينية؟ قال ولا تطهر نجاسة عينية بالاستحالة الاستحالة يعني ان ان تتحول طيب تتحول من شيء الى شيء - 00:22:12

فلا تطهر بنار فلا تطهر بنار رمادها اي النجاسة وغبارها وبخارها نجس لقول ابن عمر رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والبائها الجلالة هي كل دابة - 00:22:34

كل دابة اه تأكل النجاسات مثلا الدجاجة اذا اكلت الدجاجة النجاسات وتغذ به هذا يقال لها جلالة طيب لانها تأكل النجاسة ولو طهرت بالاستحالة لم ينع عنه طيب اذا لو انك مثلا اخذت ميتة - 00:22:56

والميتة نجسة فحرقتها طيب هل هل تطهر هذه الميتة النجسة الجواب يقول المصنف ولا تطهر نجاسة عينية بالاستحالة طيب فلا تطهر بنار اذا فرمادها اي رماد هذه النجاسة النجاسة العينية - 00:23:20

اه رماد وهذه النجاسة وغبارها وبخارها كله يعتبر نجسا طيب ويستثنى امران قال الشارح ويستثنى امران هناك امران يعدان من النجاسات العينية طيب آآ قد يتطهران كما سنرى الان قال واستثنى امران الامر الاول الخمرة - 00:23:41

ولا تخلو من قسمين. الاول تطهر خمرة بالاستحالة معنى الاستحالة يعني ان تتحول من حال الى حال طيب يعني مثلا تتركها مدة تتحول ويتغير يتغير ذاتها طيب قال تطهر خمرة بالاستحالة. وذلك في حالتين ايضا. الاول اذا انقلبت الخمرة خلا. يعني هي كانت

خمرا - 00:24:05

هذا المانع هذا السائل كان خمرا فتركناه مدة طويلة بنفسه تحول الى خل دون تدخل من الانسان واضح فهذا ما حكمه؟ قال الشارح فتطهر بالاجماع مع ان نجاسته عينية ولا لا؟ نجاسته عينية - 00:24:34

ومع ذلك تحول الى ذات ظاهرة كيف هذا؟ لانه تحول بنفسه دون تدخل من الانسان هذي حالة استثنائية. هذي الحالة الاستثنائية الاولى. لان نجاستها لشدتها المسكرة وقد زالت هي ان حكمنا على الخبر بانه نجس لماذا؟ لما فيه من مادة - 00:24:55

مسكرة. طيب فهذي المادة المسكرة زالت الان بنفسها. فلذلك الحكم يدور مع علته. فلما ذهبت هذه العلة ذهب هذا الحكم قال لان نجاستها لشدتها المسكرة وقد زالت كالماء الكثير اذا زال تغيره بنفسه - 00:25:14

طيب مثل الماء الكثير الذي فيه نجاسة ثم زالت هذه النجاسة مع الوقت بنفسه فيطهر. هذه الحالة الاولى للخمرة الثانية الذي ايضا يطهر فيه قال او بنقل لا لقصد التخليل - 00:25:33

اذا تخللت فتطهر. يعني اذا نقلت الخمرة ولم نقصد من هذا النقل التخليل يعني لم نقصد به ان نحول هذه الخمرة الى خل طيب فلما نقلت هذه الخمرة من مكان الى مكان - 00:25:49

فتحولت آآ الى ذات اخرى ولم يكن قصدنا من هذا النقل التخليل طيب حينئذ ايضا تطهر. قال او بنقل لا لقصد التخليل اذا تخللت فتطهر لعدم وجود الفعل المحرم ممن نقص - 00:26:06

قالها طيب اذا الان الخلاصة متى تطهر ذات الخمر؟ الخمر نجس عينيا نجاسة عينية. طيب عين الخمر نجس طيب متى يظهر يطهر في حالتين الحالة الاولى ان يتحول الى خل بنفسه. الحالة الثانية ان ينقل لكن بشرط ان لا يكون الهدف من النقل التخليل -

00:26:24

فاذا حصل هذان الامران فانه يطهر طيب ما حكم وعاء الخمر الذي توضع فيه قال ودنها اي وعاءها. الدن هو الوعاء ودنها اي وعاءها
مثلا فيطهر بطهارتها تبعا لها اذا اذا حكمنا على هذه المادة السائلة بانها قد طهرت لانها تحولت الى خل - [00:26:50](#)
فحينئذ الوعاء الذي يحملها يتبعها فيصبح ايضا طاهرا واضح هذا؟ طيب الحالة الثانية للخمر قال لا تطهر الخمرة بالاستحالة عكس
الصورتين السابقين قال اذا خللها ادمي قصدا عكس الحالتين السابقتين - [00:27:18](#)
انسان جاء الى الخمر وعمدا حولها الى خل تطهر؟ لا. لماذا؟ نحن اشترطنا قبل قليل ان ان يكون بقدرة الله عز وجل لا يكون من تدخل
الانسان. اذا اذا تحولت الخمر الى خل بتدخل الانسان يطهر ولا يطهر؟ لا يطهر. طيب - [00:27:38](#)
اذا نقلها الانسان من مكان الى مكان بقصد بقصد التخليل ما رأيكم؟ يطهر او لا يطهر؟ على حسب الكلام الذي درسناه قبل قليل لا
يطهر ايضا عكس الصورتين السابقتين. لحديث انس رضي الله عنه - [00:27:58](#)
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال لا واضح؟ قال لا رواه مسلم. فدل على ان الخمر لا تطهر اذا خللت. لان
الحديث ماذا قال؟ تتخذ خلا. معناه ان الانسان يعتمد ان يحولها الى خل. هذا لا يجوز - [00:28:15](#)
ودل على ان الخمر لا تطهر اذا خللت. ولقاعدة هناك قاعدة فقهية معروفة تقول هذه القاعدة من استعجل بشيء قبل اوانه عوقب
بحرماته. فانت ايها الانسان استعجلت في هذه الخمر وارتدت ان تحولها الان الى خل - [00:28:37](#)
ولم تنتظر آآ تدخل قدرة الله عز وجل بما اودعه في في في طبيعة هذه المادة. آآ لم تنتظر هذا الامر انه ما تدخلت انت واستعجلت
واردت ان تحوله الى خل - [00:28:56](#)
فالقاعدة الشرعية تقول من استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه ولذلك بعض الاشياء المحرمة في الدنيا يحرم منها الانسان لانه
ويعطاها المؤمن الذي يتجنبها في الآخرة مثل من شرب الخمر في الدنيا - [00:29:13](#)
طيب من شرب الخمر في الدنيا فهذا استعجل شيء قبل اوانه طيب اذا هذا هو الامر الاول المستثنى اه مما يطهر بذاته. الامر الثاني
العلاقة التي خلق منها الادمي او الحيوان الطاهر. هذه ايضا اه - [00:29:33](#)
فهذه ايضا تطهر اه بالاستحالة طيب اه العلاقة طبعها هي يعني اه هذي التي خلق منها ادمية عبارة عن يعني قطعة دم صغيرة فاذا زال
ذلك عادت الى اصلها كالماء الكثير المتغير بالنجاسة. طيب. مسألة ان نختم بها الفصل - [00:30:02](#)
قال مسألة وان خفيت نجاسة. الان انا متأكد انه يوجد في بدني او في ثوبي نجاسة هذي مسألة مهمة يكثر تكثر الحاجة اليها انا
متأكد ان ثوبي او بدني فيه نجاسة ولكن لا ادري اين. خفي علي ذلك. ما الحكم ماذا افعل - [00:30:26](#)
قال الشارح وان خفيت نجاسة في بدن او ثوب الحل غسل ما احتمل ان النجاسة اصابته فنقول اين المكان الذي ترى انه يحتمل ان
النجاسة فيه تغسله يغسله فوق تغسل فوق. يحتمل تحت تغسل تحت - [00:30:46](#)
الوسط تغسل في الوسط. الى متى؟ قال حتى يتيقن غسلها ليخرج من العهدة بيقين فان جهل جهتها فيقال انا انا اجهل الجهة انا ما
اعرف النجاسة فوق تحت يمين شمال وسط انا جاهل الجهة - [00:31:05](#)
لا ادري بالضبط اين ولا يغلب على ظني شيء. ماذا افعل؟ نقول له غسله كله اغسله كله اغسل الثوب كامل لان هذا ليس في مشقة
ولان الوصول الى اليقين هنا ممكن - [00:31:22](#)
ولا يقول قائل ساكتفي بالظن لا لا تكتفي بالظن هنا. لاني قادر على ان تصل الى اليقين نحن نحن نسوغ لك ان تكتفي بالظن في حالة
عدم قدرتك على الوصول الى اليقين. اما وانت قادر على ان تتيقن فاغسل - [00:31:38](#)
توبة كاملا حتى تصل الى مرحلة اليقين واضح هذا طيب ثم قال المصنف رحمه الله تعالى فصل اي هذا فصل في بيان النجاسات لما
بين لك في الفصل السابق اه كيفية التعامل مع النجاسة وان النجاسات منها ما هو مخففة ومنها ما هو متوسطة ومنها ما هو مغلفة.
صح ولا لا - [00:31:53](#)
اراد في هذا الفصل ان يبين لك اصلا النجاسة ما هي متى نحكم؟ ما هي الاشياء النجسة شرعا وما هي الاشياء الطاهرة شرعا؟ لان
بعض الناس يظن ان كل ما تستقذره النفوس فهو نجس - [00:32:23](#)

وهذا غير صحيح يعني الا ترى مثلا الان ان الريق ريح الانسان تستقذره النفس طيب الريق واللعب والبصاق تستقذره النفس. ومع ذلك هو طاهر بالاجماع طاهر بالاجماع فاذا الاشياء النجسة الشريعة هي التي تحددها وليس نحن - [00:32:38](#)

والاشياء الطاهرة الشريعة هي التي تحددها وليس نحن واضح طيب اذا ما هي النجاسات؟ مسألة واحد المسكر المائع نجس خمر كان او غيره هذا هو الشيء النجس الاول. طيب هذا مذهب الحنابلة ومذهب الائمة الاربعة ان الخمر نجس - [00:33:00](#)

آآ اي مسكر مائع فهو نجس سواء سمي خمر او او كان غير ذلك. لقوله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام من عمل الشيطان فاجتنبوه واختاره ابن تيمية. مسألة - [00:33:27](#)

الشيء الثاني النجس وكل ما لا يؤكل لحمه من الطير اي شيء لا يؤكل من الطيور مثل الصقر فهو نجس اي شيء لا يؤكل من البهائم مثل الاسد فهو نجس - [00:33:42](#)

مما هو فوق الهر خلقة. يعني بشرط ان ان تكون خلقتة اكبر من خلقة الهر. لماذا؟ لانه اذا كان في مثل حجم الهر فهو ليس بنجس للحديث الذي آآ سنشير اليه وهو حديث لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الهر - [00:33:57](#)

قال انها ليست بنجس. انها من الطوافين عليكم والطوافات. فالحق الفقهاء به كل ما كان مثل الهرة خلقة. المهم الخمر نجسة ما لا يؤكل من الطيور كالصقر نجس. ما لا يؤكل من البهائم كالاسد نجس - [00:34:17](#)

مما كان هو فوق الهر خلقة. لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر وما ينوبه من عفوا سئل عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع. فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث - [00:34:35](#)

فمفهومه انه ينجس اذا لم يبلغهما طيب والشاهد في الحديث انه قال وما ينوبه من الدواب والسباع والسباع اه لا تؤكل وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام لم يحمل الخبث فدل على انه آآ ممكن ان ان ينجس الماء من الدواب والسباع وضابط ذلك ما ذكرناه لكم ما لا يؤكل من - [00:34:53](#)

دواب او من السباع طيب مسألة وكل ميتة نجسة. اذا كم الان وصار معنا الخمر ما لي اكل من الطيور ما لا يؤكل اه من البهائم هذي ثلاثة. والميتة هذا الرابع. اذا كل ميتة نجسة. والميتة هي التي لم تذكر - [00:35:22](#)

بذكاء شرعية مثل الموقوذة والمتردية والنطيحة. اه لو اه لو تردت اه اه شاة من جبل فماتت هذي ميتة طيب ما حكمها؟ نجسة نجسة. لقول الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة - [00:35:47](#)

او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رتس. اذا هذه الاشياء الاربعة التي نص عليها المصنف قال الشارح غير اربع ميتات هناك اربع اشياء هي ميتة ولكن الشريعة استثنتها فلا ولا يحكم عليها بالنجاسة بل هي طاهرة. اربع اشياء كلها ميتة - [00:36:08](#)

ولكنها طاهرة واضح؟ استثناء هذي اشياء اربعة مستثناة. مع ان الاصل في كل ميتة انها ايش؟ نجسة الا اربع اشياء. الاولى ميتة الادمي الانسان اذا مات هل هل يصبح نديسا - [00:36:33](#)

حاشا لله الانسان مكرم حيا وميتا. طاهر حيا وميتا واضح اما المسلم فلحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن لا ينجس وهذا عام - [00:36:49](#)

لم يقل الا اذا كان ميتا لا. عام. يعني حيا او ميتا واما الكافر فلقوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم فيلزم من حل طعامهم لنا مع غشاء مباشرتهم لها طهارة ابدانهم - [00:37:06](#)

اذا كان الله اباح لنا طعام اهل الكتاب اذا كان الله اباح لنا طعامنا من الذي يباشر طعام اهل الكتاب؟ الكفار ولو كان لو كان الكفار نجسين لما اباح الله لنا طعامهم. هذا وجه الدلالة. فدل هذا على ان الكافر ليس بنجس - [00:37:23](#)

واضح؟ فان قال قائل طيب قوله تعالى انما المشركون نجس. يقول هذه نجاسة معنوية وليست نجاسة حسية قال والثانية ميتة السمك السمك ميتته طاهرة وليست بلا جثة وهذا معروف السمك اصلا لا يذكر - [00:37:43](#)

وسائر ما لا يعيش الا في الماء. اي شيء لا يعيش الا في الماء فميتته طاهرة. لحديث ابن عمر مرفوعا احلت لنا ميتتان ودمان مع ان الميتة والدم نجس. لكن هذا الحديث يستثني من الميتة شيئين ويستثني من الدم شيئين - [00:38:03](#)

اما الميتينتان الحوت يعني السمك الحوت في اللغة العربية يطلق على مطلق السمك ليس فقط على الحيوان الدابة الكبيرة
هذي هذا عرف اخر هذا استعمال اخر نعمل دابة الكبيرة يطلق عليها حوت - [00:38:23](#)
ولكن ايضا في اللغة العربية كل سمك يقال له حوت كله سمك يقال له حوت وهذا اه غير مألوف فقط طبعا عند اهل الخليج. ولكن لو
ذهبت الى بعض الدول يعني مثلا في المغرب العربي يسمون السمك حوتا - [00:38:40](#)
واضح وهذا من حيث اللغة العربية صحيح طيب اما الميتينتان الحوت يعني السمك والجراد هذا ميتته طاهرة واما الدمان الكبـد
والطحال طيب اذا قال والثالثة ميتة الجراد لحديث ابن عمر السابق. والرابعة ميتة او ميتة ما لا نفس له سائلة - [00:38:58](#)
ما معنى لا نفس له سائلة؟ يعني ليس له دم يسيل الحيوان الذي ليس له دم يسير مثل العنكبوت والخنفساء والبعوض فلو كان على
على سجadtك وانت تصلي بعوضة فضربتتها فماتت هل لها دم يسيل؟ لا. اذا هي طاهرة؟ نعم طاهرة. وصلي على السجادة؟ نعم ما في
مشكلة - [00:39:28](#)
واضح ولا يخلو من امرين. الاول اذا كان متولدا من طاهر هذا طاهر مطلقا سواء في حالة الحياة او في حالة الموت للحديث المشهور
عند البخاري اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه. فان في احدى جناحيه داء والاخرى شفاء - [00:39:49](#)
قال والظاهر موته بالغمس لا سيما اذا كان الطعام حارا ولو نجس الطعام لافسده. يعني النبي ايش قال؟ قال قال فليغمسه يغمسه في
الاناء ثم ينزحه. طيب لو كان نجسا - [00:40:08](#)
لو كان نج سلم امر بغمسه واضح؟ فيجوز لك فيجوز للانسان بعد ذلك ان يشربه اذا اراد. لا تريد ان تشربه لا تشربه. ليس بواجب ولا
مستحب. مباح هو ثم يجب ان نعلم ان هذا كان في ذاك الزمان الذي كان الانسان لا يجد فيه دائما الماء ولا يجد فيه دائما اه اللبن -
[00:40:23](#)
فاذا وقع وهم يعيشون في في في في البادية يعني ليس في البادية ولكن اقصد ان حياتهم ليست مثل مثل حياتنا الان هناك بيوت
فتوى ومكيفات ونحو ذلك. فيجلس الواحد منهم اه في في العراء وفي الهواء - [00:40:43](#)
وفي الشمس فلذلك طبيعي جدا ان تأتي الذباب فيقع على اناء الواحد منهم فلو حكمنا على كل اناء تقع فيه الذبابة بانه نجس هذا
سيشق عليهم كثيرا. لانهم هم ليسوا مثلك - [00:40:59](#)
ليسوا اغنياء يستطيع ان يحضر اللبن او يحضر الماء بسهولة ابي اشق عليه. فاذا قلنا له هذا الاناء الذي وقع فيه ذباب نجس اسكبه
كاملا هذا فيه مشقة كبيرة عليه - [00:41:16](#)
من هو فقير لا يستطيع ان يحضر اناء بديلا عنه من اللبن او من غيره عرفتم هذا من باب التيسير عليهم طيب فعلى كل حال من اراد
ان يفعل هذا - [00:41:29](#)
نحن نؤمن بهذا الحديث نحن نؤمن به فان اردت ان تشرب هذه هي الوسيلة واذا كنت لا تريد ان تشرب لا تشرب ولكن لا تطعن في
هذا الحديث ولا تكذبه - [00:41:43](#)
فتكون من الضالين هذي الحالة الاولى قالوا الثانية اذا كان متولدا من نجس يعني هذي هذا الحيوان الصغير متولد من شي نجس.
كسراصير الكنف. الكنف هو المكان المعد لقضاء الحاجة. هذي نجسة - [00:42:01](#)
وهذا مبني على عدم على عدم الطهارة بالاستحالة. وقد تقدم الكلام عليه طيب مسألة ويعفى عن يسير طين شارع عرفا ان علمت
نجاسته. لمشفة التحرز منه. والا تحقق نجاسته بان علم طهارته او شك في نجاسته فهو طاهر. لان الاصل فيه الطهارة - [00:42:18](#)
هذه المسألة ايضا يعني آآ تؤكد ما ما قلت لكم قبل قليل من اختلاف الاحوال واختلاف الازمان ونحو ذلك. يعني انت تسير في في
شارع آآ فيه طين طيب فيه نجاسة يسيرة - [00:42:47](#)
النجاسات التي في الشارع كثيرة. ولا يستطيع الانسان ان يتحرز منها جميعا ولذلك يقول المصنف يعفى يعفى هذا مما يتسامح فيه
يعفى عن يسير طين شارع عرفا يعني العرف هو الذي يحدد هذا يسير او ليس بيسير - [00:43:05](#)
ان علمت نجاسته طيب اذا كنت تعلم ان هذا نجس فاذا كان آآ يسيرا فهذا لا يضر ان شاء الله طيب. اما اذا علمت طهارته فهذا لا

اشكال فيه طيب اذا علمت انه انه طاهر لا اشكال فيه. الحكم واضح - 00:43:22

اما اذا كنت تشك في نجاسته الان صارت الاحوال ثلاثة ان تشك في طهارتي ان تشك في نجاستي ان تتيقن طهارته ان تتيقن نجاسته
ثلاثة احوال هذا الطين الذي في الشارع - 00:43:41

ان تتيقن نجاسته ان تتيقن طهارته ان تشك في نجاسته ما الحكم نقول اذا تيقنت نجاسته وكان يسيرا عرفا هذا لا يضر لانه في
مشقة في التحرز منه طيب الصورة الثانية - 00:43:59

اذا تيقنت طهارته الحكم واضح الصورة الثالثة اذا شككت في نجاسته يعني ما تعرف هو نجس ولا طاهر ما الاصل قلنا نرجع الى
القاعدة. نبي على اليقين ما هو اليقين؟ الاصل في الاشياء انها طاهرة ام نجسة؟ الاصل فيها انها طاهرة. فتبني على اليقين -
00:44:22

على اليقين وتطرح هذا الشك ولا تلتفت اليه وتعتبر هذه الطين او هذه الارض طاهرة. قال فهو طاهر لان الاصل فيه الطهارة. مسألة
ولا يكره استعمال سؤر حيوان طاهر السؤر هو ما يبقى - 00:44:43

من ماء في الاناء بعد شربه انت مثلا قدمت لهر آآ انا فيه ماء فشرب منه هذا الهير ثم ذهب. هذا هذا الماء الذي بقي في الاناء بعد
شرب الهر منه يسمى بالسؤر - 00:45:02

يسمى بالسؤر. السؤر يعني الباقي واضح؟ ومنه لما نقول جاء سائر الطلاب ما معنى سائر الطلاب؟ يعني باقي الطلاب واضح طيب اذا
سؤر حيوان طاهر. الهر طاهر ولا مش طاهر؟ قلت لكم قبل قليل طاهر وذكرت لكم الدليل - 00:45:22

فانت قدمت كوبا او انا شرب منه وبقي منه فضله بقي ثغره هذا الذي بقي ما حكمه؟ طاهر ونجس قال ولا يكره استعمال سؤر
حيوان طاهر وهو وهو فضلة هذا تعريف للسؤر. وهو فضلة الفضلة يعني الزائد. وهو فضلة طعامه وشرابه. يعني الطعام او الشراب -
00:45:42

الذي بقي بعد ان شرب منه هذا الحيوان مثل الهر مثلا. فالذي يبقى من شربه او يبقى من طعامه هذا طاهر واضح؟ لحديث ابي قتادة
رضي الله عنه السابق انها ليست بنجس. انها من الطوافين عليكم والطوافات - 00:46:10

يعني ان الهر يكثر مخالطته للانسان. تخيل لو اننا حكمنا على الهر بانه نجس وانتم تعرفون كثرة مخالطة الهر للبيوت وللاطفال
وللصغار ولل كبار هذا فيه مشقة كبيرة جدا جدا ثم الهرت تدخل المطبخ وربما تأكل من طعام تجده امامها. ربما تشرب من انا فاذا
حكمنا على هذا كله - 00:46:30

هذي مشقة عظيمة جدا الا في سورتين قال الشارح غيرة قلت لكم غيرة اداة استثناء بمعنى الا الا شيئين واحد دجاجة مخللة ما
معنى دجاجة محلى؟ يعني متروكة هكذا في الخلاء في الصحراء - 00:46:56

هذا هذي ما لا نعرف ماذا تأكل واضح؟ لا نعرف ماذا تأكل ليست محبوسة عندي في البيت وانا اشرف عليها لا. تخرج هكذا في الخلاء
فربما تأكل نجاسات هذا ما حكمه؟ قال فيكره احتياطا لان الظاهر نجاسته. فاحتياطا - 00:47:18

ثورها تجنبه وفأر وكذلك سؤر الفأر يكره هذا ايضا يكره قيل لانه يورث النسيان هذا يراجع فيه الاطباء هذي مسألة طبية مسألة اه
ولو اكل هر ونحوه كفأر. او اكل طفل نجاسة - 00:47:39

او نحو الهر مثل الفار اكل نجاسة او طفل اكل نجاسة. تمام؟ ثم شرب هذا الهر او هذا الطفل طيب شرب ماء ولو قبل ان يغيب يعني
قبل ان يغيب عن انظارنا بعد اكل النجاسة من ماء يسير او ماع فطهور. لمشقة التحرز منه - 00:48:00

طيب نقف عند هذا القدر ونكمل ان شاء الله في الدرس القادم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين -
00:48:26